

صلاة الجمعة معطياتها، أحكامها، والروايات المشتركة فيها

يوسف بن يعقوب بن إسحاق البهلول، حدثنا جدّي، حدثنا يحيى ابن المتوكل، عن صالح بن أبي الأخضر، عن الزهري عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): «من أدرك من الجمعة ركعة، فليصل إليها أُخرى، فإن أدركهم جلوساً صلّى أربعاً» ([541]). قال البيهقي: وروي ذلك من أوجه أُخرى عن الزهري قد ذكرناها في الخلافة ([542]). وروى النسائي عن قتيبة ومحمد بن منصور - واللفظ له - عن سفيان، عن الزهري، عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: «من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك» ([543]). ونحو هذا في المستدرک بإسناده ([544]). وكذا في سنن الترمذي ([545]). وسنن ابن ماجه ([546]). 2 - قال البيهقي: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن صالح بن هانئ، حدثنا الفضل بن محمد الشعرائي، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا يحيى بن أيوب، حدثنا أسامة بن زيد الليثي، عن ابن شهاب، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: «مَن أدرك من الجمعة ركعة، فليصل إليها أُخرى» ([547]). وأخرج عبد الرزاق بمعناه عن ابن عمر بعدّة أسانيد، وعن أبي هريرة وغيرهما ([548]).